التشريع الاسلامي

في عهد الخلافة العباسية (١)

بقلم : عبد الغني شوقي

تمهيد

انقرضت الدولة الاموية في سنة ١٣٢ هـ . وقامت على انقاضها الدولة العباسية ، وكما كان قيام الدولة الأموية بعد عهد الخلفاء الراشدين انقلاباً سياسياً مهماً . كذلك فان تقلص ظل الدولة الاموية وقيام الدولة العباسية مقامها كان انقلاباً سياسياً من نوع آخر .

وابرز صفة في الانقلاب العباسي أن العنصر الفارسي الذي كان محتقراً ومنبوذاً في زمن الدولة الأموية هو الذي قام بنصرة العباسيين وتدعيم اركان ملكهم . فكانت النتيجة أن أصبحت مراتب الدولة العباسية ومناصبها الكبيرة بيد اناس من العنصر الفارسي لم يكونوا يطمحون الى هذا التقدم في العصر الاموي اما العنصر العربي فقد اقصي عن مثل هذه المراتب والمناصب لان العباسيين كانوا يتهمون العنصر العربي بالقعود عن نصرتهم ان لم يكن مريداً للأمويين .

وكان لهذا الانقلاب السياسي نتائج كبيرة في تقدم الحضارة الاسلامية في طريق الانتشار والاتساع ، ومن تلك النتائج ما كان له مساس بالتشريع الاسلامي بصورة خاصة وأثر في تطوره تطوراً مثمراً ومفيداً في أغلب وجوهه .

ويمكننا ان نقسم عهد الخلافة العباسية من حيث التطور الذي لحق بالتشريع الاسلامي الى عصرين : العصر الاول يبتدىء من اول قيام الدولة العباسية وينتهي في سنة ٤٠٠ هـ وهو العصر الذي لغت فيه الدولة العباسية ذروة ما وصلت اليه من قوة وثراء وسعة والعصر الثاني يبتدي من الزمن الذي انتهى فيه العصر الاول وينتهي بانقراض الدولة العباسية على يد المغول وهو العصر الذي منيت فيه الدولة العباسية بالضعف والانحلال واستقلت عنها امارات كبيرة وتقلص نفوذ خلفائها بتغلب كثير من ملوك الاعاجم عليهم كالبويهيين والسلجوقيين الى ان أنتهى امرها على يد هولاكو المغولي .

وقد طرأ في كل عصر من هذين العصرين عدة تطورات على التشريع الاسلامي كانت من أهم ما حدث في تاريخ هذا التشريع ، ولنبتدىء الآن بايضاح التطورات التشريعية التي حدثت في العصر العباسي الأول . ونتبعه بعد ذلك بايضاح التطورات التي حدثت في العصر العباسي الثاني :

التطورات التشريعية في العصر العباسي الأول

١ ـ استخلاص الفقه وتدوينه

لقد كان الفقه الاسلامي في عصر الخلفاء الراشدين وفي العصر الاموي مختلطاً بعلمي التفسير والحديث وكان المجتهد محدثاً ومفسراً في نفس الوقت . وكان ما يحفظه من نصوص الكتاب والسنة وما يعرفه من تفسيرهما وتأويلهما وسيلته الاجتهادية في استنباط الاحكام الشرعية فلم يكن من الصعب على المجتهد في ذينك العصرين ان يكون محدثاً ومفسراً وذلك لقرب عهد النبوة وقلة الرواة الذين تناقلوا الرواية بين زمن النبي وزمن المجتهد .

هذا من جهة . ومن الجهة الاخرى لم يكن العنصر العربي مستغرقا في الحضارة في عصري الخلفاء الراشدين والامويين . بل كان لا يزال على شيء من البداوة العربية الاصلية . وكانت بساطته في معيشته موجبة لقلة المشاكل التشريعية والمسائل الاجتهادية المفروضة على المجتهدين النظر فيها وحلها .

اما في العصر العباسي الاول فقد اختلفت الاحوال عما كانت عليه قبله . وخصوصا بسبب بروز العنصر الفارسي

---

[١] أهم المصادر :

١ ـ مقدمة ابن خلدون ٢ ـ تاريخ التمدن الاسلامي لزيدان ٣ ـ تاريخ آداب اللغة العربية لزيدان ٤ ـ موجز تاريخ التشريع الاسلامي للخضري ٥ ـ عصر المأمون للدكتور رفاعي ٦ ـ ميزان الشعراني .

وتقدمه لدى العباسيين . والفرس اهل تمدن قديم . فكان الانقلاب العباسي داعيا الى ازدهار الحضارة الاسلامية كما اسلفنا فارتفعت البساطة وتنوعت المكاسب واسباب الارتزاق . فكان هذا التطور الذي طرأ على الجمهور الاسلامي داعيا لان يقوم المشتغلون بالتشريع بنهضة فقهية قوية مجاراة لزمنهم ورفعا للمشاكل التي اخذت بالظهور بحكم انتشار الحضارة

فعمد المجتهدون الى استخلاص علم الفقه من بين علمي التفسير والحديث وجعلوه علما قائما بنفسه قابلا للدراسة والتعلم على وجه الانفراد . واضوى عدد لفقهاء العصر العباسي الاول باقدامهم على احداث هذا التطور ان الزمن لم يعد يسمح ان يكون كل فقيه مفسراً ومحدثا في نفس الوقت كما كان في العصرين السابقين .

وحرص الفقهاء بعد استخلاص علم الفقه على تدوينه بمؤلفات خاصة بعد تفريعه وتبويبه .

٢ — استقرار مبدء القياس

لقد نشأ القول بالقياس في عصر الخلفاء الراشدين بمقدار ما ظهر للقائلين به من حاجة تشريعية قصوى . وظهر في العصر الاموي فقهاء اشتهروا بالرأي [أي القياس] الى جانب فقهاء اشتهروا بتركه ما امكنهم العمل بنصوص القرآن والسنة النبوية ونشأ النزاع الفقهي ما بينهم .

واما في العصر العباسي الاول فقد انتصر مبدء القياس واعتبره كثيرون من اصحاب المذاهب الفقهية ومن كبار المجتهدين اصلا عاما من اصول التشريع . ولكن استعمال الفقهاء للقياس لم يكن على درجة واحدة وانما كانوا بين مكثر منه وبين متوسط في استعماله أو مقلل فيه أو مبتعد عنه

وهنالك فقهاء آخرون رفضوا استعمال القياس بالكلية وهم فقهاء الشيعة وفقهاء المذهب الظاهري اي داود الظاهر واصحابه . فلم يعتبروا القياس اصلا من اصول الشريعة واعتقدوا ان في نصوص القرآن والسنه ما يغني عن العمل بالقياس .

اما المكثرون في استعمال القياس منهم ابو حنيفة واتباعه وقد كتب الخليفة ابو جعفر المنصور الى الامام ابي حنيفة: [بلغني انك تقدم القياس على الحديث] فاجابه : [ليس الامر كما بلغك يا امير المؤمنين اني اعمل اولا بكتاب الله ثم بسنة رسول الله ثم باقضية ابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم ثم باقضية الصحابة ثم اقيس بعد ذلك اذا اختلفوا وليس بين الله وبين خلقه قرابة] .

وقد احتاج ابو حنيفة لكثير من القياس لانه لم يكن يعتقد إلا بصحة ١٧ حديثا فقط وثق بصحتها الى جانب الاحكام التشريعية الواردة في القرآن الكريم .

واما المتوسطون في استعمال القياس فهم الامام مالك بن انس واتباعه والامام محمد بن ادريس الشافعي واصحابه .

واما المقلون في استعماله فهم الحنابلة اصحاب احمد بن حنبل .

٣ — استقرار قاعدة الاستحسان

لقد علمنا مما تقدم ان الفقهاء الحنفيين كانوا اكثر المتشرعين قياسا . ولكنهم كانوا يتركون احيانا بعض الاقيسة عملا بقاعدة اخرى دعوها بـ [الاستحسان] .

وكان محمد بن الحسن الشيباني يقول عند تركه القياس في مسألة معينة : « استحسن وادع القياس » ويعرف الاستحسان عند القائلين به بانه : « ترك القياس على اصل معين لاثر قدور أو الرجوع الى اصول عامة أو الرجوع إلى اصل معين آخر » .

ولم يكن الفقهاء الحنفيون اول من ترك القياس رجوعا الى قاعدة عامة . ولكنهم اظهروا براعة فائقة في وضع القاعدة التي عملوا بها في ترك بعض المقاييس وهي قاعدة « الاستحسان » .

وكان الامام مالك يترك بعض المقاييس ايضا عملا بقاعدة « المصالح المرسلة » وهي نفس قاعدة « الاستحسان » أو شديد الشبه بها .

اما الامام محمد بن ادريس الشافعي فلم يجوز العمل بالاستحسان ويرى انه مجرد رأي يقحم على الشريعة مع انه من الممكن انطوائه على الهوى أو الخطأ او الوهم .

٤ — ظهور المذاهب الفقهية الكبرى

من أهم التطورات التي حدثت في التشريع الاسلامي في العصر العباسي الاول وكان لها الاثر بالصور التي بعده ظهور اصحاب المذاهب الفقهية الكبرى الامر الذي لم يكن مألوفا في عصر الخلفاء الراشدين أو عصر الامويين فلم تكن رغبة الجمهور الاسلامي في العصرين المتقدمين منعقدة على اتباع مجتهدين معينين في كل الاحكام الشرعية وكان المجتهدون على تكاثرهم يباشرون الافتاء والحكم دون الطموح الى تأسيس مذهب فقهي

واحيانا كان المجتهدون يختلفون في الافتاء حول مسألة واحدة . وكان المستفتي مختاراً في الاخذ بفتوى اي مجتهد منهم ، ولم يقيد نفسه بتقليد مجتهد معين في كل مسألة تشريعية والتعويل على فتواه فيها

اما في العصر العباسي الاول فقد استخلص علم الفقه من بين علمي التفسير والحديث كما قدمنا . وقام كثير من المجتهدين بتدوين آرائهم الفقهية بمؤلفات خاصة . وكان لكل منهم تلاميذ ذوي نفوذ قائمين بالدفاع عن اقوالهم ونشرها في مختلف الطبقات الاسلامية . فتولد الميل في كل عصر الى انحصار التقليد الديني بمجتهد معين او بجملة مجتهدين

وبعد ان كان المجتهد في العصرين السابقين لا يقلد الا في مسألة معينة . وكان جائزاً لمن قلده في تلك المسألة تقليد غيره في مسألة أخرى اصبحت اقوال كل مجتهد مقلد في العصر العباسي الأول والاعصر التي تليه مذهباً لا يمكن لمقلديه في الاحكام الشرعية الخروج من دائرته إلا في حالات استثنائية قليلة .

واصبح للمجتهدين ثلاث طبقات لا يجوز ان تعد اقوال أحدهم مذهباً شرعياً إلا ببلوغه ارفعها وهي طبقة المجتهدين في المذهب ، وطبقة المجتهدين في المسائل وهي ادنى رتب الأجتهاد .

واهم المذاهب الفقهية واكثرها انتشاراً في العالم الاسلامي خمسة مذاهب :

١ — المذهب الشيعي الجعفري . نسبة الى الامام جعفر الصادق [ع] سادس أئمة الشيعة الامامية الاثني عشرية .

٢ — المذهب الحنفي . نسبة الى الامام ابي حنيفة .

٣ — المذهب المالكي . نسبة الى الامام انس بن مالك .

٤ — المذهب الشافعي : نسبة الى الامام محمد بن ادريس الشافعي .

٥ — المذهب الحنبلي : نسبة الى الامام احمد بن حنبل .

وهي المذاهب التي لا تزال سائدة ومنتشرة وتعد اتباعها بالملايين .

على انه ظهرت مذاهب أخرى في العصر العباسي الاول لم تنل إلا انتشاراً قليلا فاسرع اليها الاندثار مثل مذهب الظاهرية وصاحبه داود بن علي الاصبهاني المعروف بالظاهري . ومذهب عبدالرحمن بن محمد الاوزاعي . ومذهب محمد بن جرير الطبري . وغيرها من المذاهب المنقرضة .

[يتبع]

عبدالغني شوقي

الفورتة

اذا ما زرتكم ...

الى صديق الروح الذي جاء يعتب بعد طول غياب طالبا زيارته ..

لي الشرف الكبير بدون شك ... ولا ريب لي الشرف الكبير
إذا ما زرتكم لقضاء وقت ... وأيم الله يغمرني السرور
إذا ما زرتكم فالروح نشوى ... لأني في خلاقكمو أسير
ففيها كم وجدت غذاء روحي ... وكدت لفرط أفراحي أطير
بروحي قد سموت عن الدنايا ... بدنيا المكرمات انا الفخور
سفير للمحامد جئت أزهو ... بدنيا الناس يحسدني السفير
أحاي الكرام مراد نفسي ... بهذا الخلق هم نزر يسير
كثيرون الصحاب اذا عددنا ... وجوه ذوي الحجى لهو العسير
لقد كثر البغات بدون خير ... وقد عزت بدنيانا الصقور
أصيحاب الكرم ذموا طباعي ... لأني بين عالمهم صغير
لكل منهمو صوبت طرفي ... إذا هو في سريرته حقير
فدعهم يهذرون بما أرادوا ... إبائي عن نزالهمو كبير

بغداد

جمال مهدي الهنداوي